قسم الاقتصاد والإدارة

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة–

ندوة علمية حول:

"آليات تفعيل التمويل الإسلامي في الجزائر في ظل الانفتاح على المالية الإسلامي"،

يوم: 17 ديسمبر2018

مداخلة بعنوان:

التمويل المصرفي الإسلامي وواقع تطبيقه في الجزائر

د. خوجة علامة سفيان

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

د. قايد مريم

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الملخص:

عرف العمل المصرفي الإسلامي تطورا كبيرا في السنوات الأخيرة، وذلك في ظل الانفتاح على الصناعة المالية الإسلامية، حيث ظهر التمويل الإسلامي في اطاره المؤسساتي كبديل للتمويل التقليدي في البلدان الإسلامية، وأصبح يشكل آلية مهمة لتفعيل أداء النظام المالي والمصرفي، من خلال استخدام مجموعة من الصيغ والأساليب التي تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية. وعلى هذا الأساس قامت الجزائر على غرار العديد من الدول العربية والغربية بتبني نظام الصيرفة الإسلامية لما لها من أثر ايجابي على الاقتصاد الوطني.

الكلمات المفتاحية: التمويل المصرفي الإسلامي، المصارف الإسلامية، الصناعة المالية الإسلامية.

Abstract :

Islamic banking finance has been a major development in recent years, in light of the openness to Islamic finance industry. Islamic finance has emerged as an alternative to traditional finance in Islamic countries. It has become an important mechanism for activating the financial and banking system through the use of a variety of formulas and methods that match with the principles of Islamic Sharia. On this basis, Algeria, as many Arab and Western countries, adopted the Islamic banking system because of its positive impact on the national economy.

Keywords: Islamic banking Finance, Islamic Banks, Islamic finance industry.

مقدمة:

شهد الاقتصاد العالمي عبر التاريخ العديد من الأزمات الاقتصادية والمالية، تبين من خلالها عـــدم كفـــاءة آليات التمويل التقليدي في تحقيق التوازن والاستقرار الاقتصادي، مما تطلب الأمر البحث عن أساليب تمويليـــة بديلة تضمنتها المالية الإسلامية، ورسخها الفكر الاقتصادي الإسلامي.

وفي ظل العولمة، وما نتج عنها من عمليات تحرير الخدمات المالية، وحرية في انتقال رؤوس الأموال، بالإضافة إلى سرعة تطور الأدوات المالية، أصبح من المهم بمكان على الدول الإسلامية تطوير وتطبيق المالية الإسلامية على نطاق واسع، يتم من خلالها بناء اقتصاد حقيقي يؤمّن الاستخدام الكامل للموارد والامكانيات المتاحة، ويضمن النمو الاقتصادي المتوازن والمتواصل، ويقدر على تحقيق استقرار في الأسعار، بما يسهم في تجسيد التنمية الاقتصادية الشاملة على ضوء تنوع مجالات تمويل الاقتصاد.

الاقتصاد الجزائري كغيره من اقتصاديات الدول الإسلامية عرف منذ بداية التسعينات بصفة خاصة تحولات هامة في مجال الصناعة المالية الإسلامية، ساهمت إلى حد معين في تنويع آليات التمويل لدعم النشاط الاقتصادي. غير أن عدم تعميم المعاملات المالية الإسلامية في البنوك العمومية، في ظل ضيق نشاط البنوك الأجنبية في هذا المجال، تبقى الفرص المتاحة لدعم تمويل الاقتصاد غير مستغلة على أكمل وجه في الجزائر. نظرا لضعف مستوى ونوع التمويل المصرفي الإسلامي المتوفر، وذلك في ظل هشاشة نسيج المصارف والنوافذ الإسلامية، بما أدى إلى ضعف مستوى الاستثمار.

لذلك فإن الدولة الجزائرية اليوم تواجه تحدي كبير لمحاولة الوصول إلى مستوى التوظيف الكامل للأمـــوال، الأمر الذي يتطلب وضع اجراءات وترتيبات وتشريعات واسعة النطاق، يتم من خلالها تطوير القاعدة المصرفية الإسلامية، بما تستجيب للتحولات والتحديات الراهنة من جهة، وخصوصية المجتمع الجزائري من جهة أخرى.

الإشكالية:

في ظل تطور المالية الإسلامية، وسعي مختلف دول العالم لتطبيقها، و أمام هذه الوضعية تبرز الإشكالية في التساؤل الرئيسي الآتي:

- كيف يمكن للتمويل المصرفي الإسلامي أن يسهم و بشكل ايجابي وفعّال في تنويع الاقتصاد الوطني؟

وللإجابة عن إشكالية الدراسة تم تقسيم البحث إلى محورين أساسيين:

- المحور الأول: التمويل المصرفي الإسلامي
- المحور الثاني: العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر

المحور الأول: التمويل المصرفي الإسلامي

1- ماهية المصارف الإسلامية:

اختلف الكتاب والباحثون في مجال المصارف الإسلامية في وضع تعريف محدد للمصرف الإسلامي، باعتباره مؤسسة من مؤسسات الائتمان، كما أن القوانين المنظمة لها اقتصرت على ذكر العمليات التي تجعل من مؤسسة ما مصرفا.[1]

المصرف الإسلامي عرفته اتفاقية الإنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، بأنه:" المؤسسة التي ينص قانون بإنشائها وفق الشريعة الإسلامية، وعلى الالتزام بمبادئها، مع عدم التعامل بالفائدة أخدا وعطاء."[2]

وقد عُرّف أيضا بأنه:" مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطاتها الاستثمارية، وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها، بما يخدم المجتمع الإسلامي."[3]

و بهذا يتضمن مفهوم المصرف الإسلامي لعناصر ومواصفات أساسية هي:[4]

- عدم تلبس المعاملات المصرفية بالربا والجهالة والغرر والنجش والمقامرة.
- خضوع المعاملات المصرفية لعنصر المخاطرة.
- خلو المعاملات المصرفية من شروط الإذعان والإلزام بما لا يلزم.
- وجود رقابة شرعية مقومة ومصححة لما يحدث من معاملات مصرفية لا تتماشى وأحكام الشريعة الإسلامية.
- خضوع المعاملات المصرفية لقاعدة الغنم بالغرم، إذ لو تعاقد شخص مع آخر في معاملة ما دون أن يتحمل أية خسارة وأن يكون له الربح فقط، فيكون ذلك العقد باطلا لأنه يخالف حكم الإسلام ومنطق العدالة، وعليه فإن علماء المصرفية الإسلامية جعلوا من تلك القاعدة أساسا لتطبيق مبدأ المشاركة في الربح والخسارة كبديل لسعر الفائدة في النظام المصرفي التقليدي.
- قيام المصرف الإسلامي بممارسة تطهير الأموال المودعة لديه سنويا، وذلك بإخراج الزكاة الواجبة شرعا متى بلغ المال نصابا، وحال عليه الحول.

2- صيغ الاستثمار والتمويل الإسلامي:

يمكن ذكر أهم صيغ العمليات التمويلية والاستثمارية التي تعمل المصارف الإسلامية على تطبيقها على النحو الآتي:

2-1- المضاربة(القِراض):

2-1-1/ التعريف اللغوي:

مفاعلة من الضرب، وهو السير في الأرض،[5] يقال ضرب في الأرض، أي سافر وتنقل للتجارة، لقوله تعالى: ﴿**وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ**﴾.[سورة المزمل، الآية: 20]، والمقصود السفر والتنقل لكسب المال الحلال لسد حاجة المرء وعياله،[6] والمضاربة تسمى أيضا قِراضاً من القرض أي قطع المالك أو صاحب المال جزءا من ماله ليتجر فيه، وقطع جزءا من ربحه ليدفعه للعامل مقابل اشتراكه في الاتجار بماله. كما قطع العامل جزء من الربح المتحقق بعمله في المال وأعطاه لصاحب المال.[7] ونجدها عند الحنفية باسم معاملة، قال الكساني: لأن لفظ المعاملة يشتمل على البيع والشراء، وهذا معنى العقد. بيانه: أنه لو قال خذ هذا المال،

وأعمل به على أن ما رزق الله عزّ وجلّ من شيء فهو بيننا على كذا و لم يزد على هذا فهو جائز لأنه أتى بلفظ يؤدي معنى هذا العقد، والعبرة في العقود لمعانيها لا لصورة الألفاظ.[8]

وقد سميت شركة لأن العامل يضرب في المال الذي أخذه من صاحبه في الأرض يتجر فيه.[9]

2-1- 2/ التعريف الاصطلاحي:

هي عقد من عقود الاستثمار، يتم بين طرفين، بحيث يقدم أحدهما المال(رب المال) نقدا معلوما إلى الطرف الآخر (رب العمل، المضارب) ليعمل فيه، والربح يوزع بينهما حسب الاتفاق. أما في حالة الخسارة فيتحملها رب المال وحده، ولا يتحمل المضارب سوى ضياع جهده ووقته، أما إذا كانت النتيجة لا ربح ولا خسارة (عدم تحقيق أي ربح)، فلرب المال رأسماله و لا شيء للمضارب.[10]

والمضاربة بهذا المعنى تختلف عن المضاربة المتعارف عليها في الاقتصاد الوضعي، والتي تتم خاصة في الأسواق المالية، حيث يضارب الأفراد على الصعود أو على الهبوط في أسعار السندات أو في سلعة معينة، بهدف تحقيق ربح من تغير أسعارها، فهي مضاربة على فروق الأسعار وليست استثمارا فعليا، أو حتى رغبة حقيقية في شراء السلع أو الأوراق المالية.[11]

إن المضاربة في المصارف الإسلامية تكون على النحو الآتي:[12]

- الصورة الأولى: قيام المصرف الإسلامي بتمويل مشروع ما وقيام طرف آخر بالعمل في هذا المشروع.
- الصورة الثانية: أن يكون التمويل من طرف والعمل من قبل المصرف الإسلامي.

2-2- المشاركـــة:

2-2-1/ التعريف اللغوي:

مأخوذة من الشِرك، و الشِرِكَةُ و الشَّرِكَةُ سواء: مخالطة الشريكين، يقال اشتركنا بمعنى تشاركنا،[13] والشركة اختلاط شيء بشيء، واسم الفاعل منه شريك، وشارك في كذا واشتركوا وتشاركوا وطريق مشترك، ومنه الأجير المشترك وهو الذي يعمل لمن شاء، وأما قوله تعالى: ﴿**إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ**﴾ [سورة لقمان، الآية:13] ، فاسم من أشرك بالله إذا جعل له شريكا. و يطلق اسم الشركة على العقد، أي عقد الشركة، لكونه سببا له.[14]

2-2-2/ التعريف الاصطلاحي:

هي عقد من عقود الاستثمار، يتم بين طرفين أو أكثر، بحيث يكون رأس المال مشترك بينهم، و قد يشاركون في العمل، كما قد يختص طرف واحد بأداء العمل. فبخلاف المضاربة التي يكون فيها رأس المال من جهة والعمل من جهة أخرى، يساهم طرفين أو أكثر في رأس مال المشاركة. الربح و الخسارة تقسم حسب المساهمة في رأس المال. وهذا النوع من الشركة يعرف في الفقه الاسلامي بشركة عنان.

إن صيغة التمويل بالمشاركة التي تربط بين المصرف الإسلامي وعميله تبرز نوع العلاقة التي تربطهما، حيث يعتبر المصرف كشريك و ليس دائنا كما هو الحال في المصارف الربوية،[15] حيث يقوم بتقديم التمويل الذي يطلبه العميل دونما فائدة ربوية، على أن تكون المشاركة بين الطرفين في ناتج المشروع ربحا أو خسارة، حسب الاتفاق في قواعد وأسس نسب التوزيع، وبما يتفق وضوابط العقود الشرعية.[16]

2-3- المزارعة:

2-3-1/ التعريف اللغوي:

زَرَعَ الحَبَّ يزْرعُهُ زرْعاً، وزِراعةً بمعنى بَذَرَهُ، وقيل: الزّرْعُ طَرْحُ البذرِ.[17]

2-3-1/ التعريف الاصطلاحي:

هي شركة تتم بين طرفين، حيث يقدم أحدهما الأرض (مالك الأرض) و يقدم الآخر (المزارع) العمل لزراعتها على أن تكون الغلة بينهما حسب الاتفاق.

إن جمهور السلف من فقهاء الأمصار، قالو: إن المزارعة من باب المشاركة لا من باب الإجارة، التي يقصد فيها العمل، لأن مقصود كل منهما ما يحصل من الثمر والزرع وهما متشاركان هذا ببدنه و هذا بماله كالمضاربة.[18]

ويكون توظيف عقد المزارعة في المصارف الإسلامية على النحو الآتي:[19]

- الصورة الأولى: يوفر المصرف الإسلامي التمويل (الآلات ، البذور، الأسمدة، المبيدات) والأرض ويقوم المزارع بالعمل، وهذه الصورة تأخذ شكلا من أشكال المضاربة.

- الصورة الثانية: يوفر البنك الإسلامي التمويل والمزارع الأرض والعمل، مع حصول كل منهما على نسبة متفق عليها مسبقا.

- الصورة الثالثة: تعدد أطراف المزارعة بأن يوفر البنك التمويل وصَاحب الأَرض الأرضَ والمزارع العمل، مع حصول كل منهم على نسبة متفق عليها مسبقا.

2-4- المساقاة:

2-4-1/ المفهوم اللغوي:

مفاعلة من السقي، أهل العراق يسمونها المعاملة.

2-4-2/ المفهوم الاصطلاحي:

هي شركة زراعية تتم بين طرفين، حيث يقدم أحدهما الشجر(مالك الشجر) ويقدم الآخر (المساقي) العمل من خلال الري أو السقي والرعاية، على أن يكون المحصول بينهما حسب الاتفاق كالنصف والثلث ونحو ذلك.[20]وتعرف أيضا على أنها: عقد شركة على استغلال الأشجار والكروم بين صاحبها وآخر يقوم على رعايتها وإصلاحها بحصة معلومة من ثمرها.[21]

و يكون توظيف عقد المساقاة في المصارف الإسلامية من خلال الصور التالية:[22]

- الصورة الأولى:تكون الأرض والأشجار من قبل المصرف الإسلامي والمستلزمات والعمل من الطرف الآخر.

- الصورة الثانية: تكون الأرض والأشجار والعمل من طرف، والمستلزمات من طرف البنك الإسلامي.

- الصورة الثالثة: تكون الأرض والأشجار والمستلزمات من طرف والعمل من الطرف الآخر.

- الصورة الرابعة: تكون المستلزمات من البنك الإسلامي الذي يمول توفيرها والأرض والأشجار من طرف آخر، والعمل من طرف ثالث.

- الصورة الخامسة: تكون المساقاة بالاشتراك في الأرض والأشجار والمستلزمات والعمل.

2-5- المرابحة:

2-5-1/ التعريف اللغوي:

مصدر من الربح وهو الزيادة، وأربحته على سلعته، أي أعطيته ربحا، ويقال بعته السلعة مرابحة على كل عشرة دراهم درهم، وكذلك اشتريته مرابحة.[23]

2-5-2/ المفهوم الاصطلاحي:

عبارة عن عقد شراء و بيع يتم بين طرفين، وفيه يتم بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة في الربح. وتستخدم المصارف الإسلامية مفهوم بيع المرابحة كصيغة من صيغ التمويل عن طريق التوكيل وما يسمى "بيع المرابحة للآمر بالشراء". أي وعد بالشراء و بيع بالمرابحة، حيث يتقدم العميل للبنك بطلب شراء سلعة معينة، و يقوم البنك بالشراء ثم يبيعها للعميل مع ربح متفق عليه، حيث يتم السداد آجلا وبحسب الاتفاق.

2-6- السلم:

2-6-1/ التعريف اللغوي:

السلم هو السلف وكلاهما واحد، فيسمى سلماً لتسليم رأس المال في المجلس، و يسمى سلفاً لتقديم رأس المال، وذكر المارودي أن السلف هي تسمية لدى أهل العراق والسلم في لغة أهل الحجاز.[24]

2-6-2/ التعريف الاصطلاحي:

هو بيع يتقدم فيه رأس المال (الثمن) و يتأخر فيه المثمن (المبيع) لأجل مسمى. وهو مشروع في الكتاب والسنة والإجماع).[25] وبمعنى آخر هو بيع شيء موصوف مؤجل في الذمة بثمن معجل، أي شراء سلعة مؤجلة بثمن مدفوع حالا.[26]

ويكون توظيف عقد السلم في المصارف الإسلامية على النحو الآتي:[27]

- الصورة الأولى: قيام المصرف الإسلامي بدفع الثمن للمتعامل عاجلا، واستلام السلعة آجلا بموعد معين، ومتفق عليه، وهو الشكل الذي يتم مع التجار والمزارعين والصناعيين والمقاولين وغيرهم ممن يمارس أنشطة اقتصادية.

- الصورة الثانية: قيام المصرف الإسلامي ببيع السلعة التي تم الاتفاق على بيعها بصيغة بيع السلم إلى طرف ثالث وبصيغة بيع السلم كذلك، فيحصل المصرف الإسلامي على ربح نتيجة عمليتي الشراء والبيع معا.

- الصورة الثالثة: قيام المصرف الإسلامي ببيع السلم بالتقسيط، بأن يسلم المسلم فيه على أقساط أو دفعات ورأس المال أيضا على أقساط ودفعات.

2-7-الاستصناع:

2-7-1/ التعريف اللغوي:

الاستصناع لغة: طلب عمل الصانع، جاء في مختار الصحاح: والصناعة بالكسر حرفة الصانع وعمله الصنعة.[28]

2-7-2/ التعريف الاصطلاحي:

عرّف مجمع الفقه الإسلامي الدولي بعد اطلاعه على البحوث الواردة إلى المجمع بخصوص موضوع عقد الاستصناع في دورة مؤتمره السادس بجدة على أنه:"عقد وارد على العمل والعين في الذمة – ملزم للطرفين إذا توافرت فيه الأركان والشروط".[29] ويعرف أيضا على أنه: " عقد يشترى به شيئا مما يصنع يلتزم البائع بتقديمه

مصنوعا بمواد من عنده، بأوصاف مخصوصة، وبثمن محدد." ويسمى المشتري مستصنعا، والبائع صانعا، والشيء محل العقد مستصنعا فيه، والعوض يسمى ثمنا. ويشترط لصحة عقد الاستصناع، توفر العناصر التالية:

- أن يحدد فيه الأجل مع بيان جنس المستصنع ونوعه وقدره وأوصافه المطلوبة.
- يجوز في عقد الاستصناع تأجيل الثمن كله، أو تقسيطه إلى أقساط معلومة لآجال محددة.
- يجوز أن يتضمن عقد الاستصناع شرطا جزائيا بمقتضى ما اتفق عليه العاقدان ما لم تكن هناك ظروف قاهرة.

إن توظيف عقد الاستصناع في المصارف الإسلامية يكون على النحو الآتي:[30]

- الصورة الأولى: طلب المصرف الإسلامي من صانع إقامة مشروع معين كعمارة مع تمويله وفق مواصفات يضعها البنك، ثم عند تسلمها يبيعها أو يؤجرها إجارة تنتهي بالتمليك، ويحصل على ربح منها.
- الصورة الثانية: يكون الاستصناع ممولا من قبل المصرف الإسلامي وتقوم به مصانع تعود ملكيتها للمصرف أو لشركات تابعة له.

2-8- الإجارة:

2-8-1/ التعريف اللغوي:

الإجارة في اللغة مشتقة من الأجر، وهو العِوَض،[31] أو الجزاء على العمل، وهو ما أعطي من أجرٍ في عمل.[32]

2-8-2/ التعريف الاصطلاحي:

الإجارة في الاصطلاح الفقهي تعرف بأنها:" عقد لازم على منفعة لمدة معلومة بثمن معلوم." [33] وتعرف أيضا على أنها: عقد يتم من خلاله تمليك منفعة معلومة لأصل مباح من قبل مالكها لطرف آخر مقابل عوض معلوم لمدة معلومة.

و الإجارة توظف في المصارف الإسلامية من خلال الصورتين التاليتين:[34]

- الصورة الأولى: تأجير المصرف الإسلامي للآلات والمعدات والمكنات للصناعيين وآلات البناء والحفر للمقاولين، والحافلات والسيارات للناقلين وغيرها.
- الصورة الثانية: تأجير الأشخاص والهيئات للمصرف الإسلامي في حفظ الأوراق المالية والأشياء الثمينة وتحصيل الشيكات وغيرها، مقابل أجر يأخذه المصرف نظير الخدمات التي يؤديها للمتعاملين.

المحور الثاني: العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر

تسعى المصارف الإسلامية وبعض النوافذ الإسلامية في الجزائر إلى تقديم مجموعة متكاملة من الخدمات المصرفية بعيدة عن التعامل بالفائدة، وذلك وفق تقنيات التمويل الإسلامي، حيث تهدف ميدانيا وبالأساس إلى استقطاب أكبر عدد ممكن من المتعاملين من أجل تحقيق عوائد وأرباح تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

1- البنوك الإسلامية والنوافذ الإسلامية في الجزائر:

يتجسد العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر من خلال البنوك الإسلامية الممثلة في بنك البركة الجزائري، وبنك سلامة، وهذا بالإضافة إلى بعض النوافذ الإسلامية متواجدة في بنوك ومؤسسات مالية أجنبية، حيث يذكر بنك الخليج، والمغاربية للإيجار المالي الجزائر، وتروست بنك الجزائر.

1-1/ البنوك الإسلامية في الجزائر:

1-1-1/ بنك البركة الجزائري:(Albaraka Bank)

أولا- تعريف بنك البركة:

بنك البركة الجزائري أول بنك اسلامي في الجزائر يعمل وفق نشاط المصرفية الاسلامية، أنشئ في 20 ماي1991، وهو معتمدة لدى بنك الجزائر في إطار قانون النقد والقرض رقم 10/90. وقد تأسس بنك البركة برأس مال مختلط (عام وخاص) يقدر ب 50 مليون دينار جزائري، مقسمة إلى 500000 سهم قيمة كل سهم 1000 دينار جزائري، يشترك فيها مناصفة كل من مجموعة البركة المصرفية (le groupe Dallah Al Baraka) وهي شركة سعودية خاصة مقرها البحرين، بنسبة50%. وبنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) بنسبة 50 %. لتتغير نسب توزيع الحصص على المساهمين ابتداء من سنة 2006 حيث أصبحت النسبة حوالي 56 % و44% على التوالي، وكان ذلك بعد صدور نظام 01/04 الصادر عن بنك الجزائر، والذي ينص على إلزامية رفع رأسمال كل البنوك إلى حد أدنى قدره 2,5 مليار دينار جزائري.

ثانيا- الأنشطة التمويلية الرئيسية للبنك:

تتمثل الأنشطة الرئيسية للبنك في جميع العمليات البنكية من تمويلات واستثمارات وخدمات مصرفية الموافقة مع مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية.[35] كما أن أهم ما يقوم به بنك البركة الجزائري هو التمويل بالمرابحة في مجموعة من العمليات أهمها تمويل السيارات السياحية و النفعية و تمويل اقتناء التجهيزات،كما يستخدم أيضا الإستصناع والمشاركة و السلم في تمويل بعض الاستثمارات والإجارة لتمويل الإسكان.

وضمن هذا الإطار يعد البنك:[36]

- مالكا مشتركا، في حالة التمويل بالمضاربة أو المشاركة.

- مؤديا للخدمة، في عملية تجارية أو إيجار عين تم اقتناؤه مسبقا من قبله، وذلك في حالة التمويل بالمرابحة أو الإيجار(الاعتماد الإيجاري والإيجار المنتهي بتمليك) أو تمويل بالسلم أو بالإستصناع لتجهيزات أو عقارات من قبله أو من قبل الغير.

ثالثا- النشاط التمويلي وحجم الودائع لبنك البركة الجزائري:

لقد ظهرت عدة تطورات في حجم الودائع المصرفية والتمويلات المقدمة من طرف بنك البركة، وذلك خلال الفترة الممتدة بين سنتي2011 و2015، بحسب ما قدم من معطيات متوفرة، والموضحة في الجدول الآتي:

جدول1: حجم الودائع والتمويلات لبنك البركة خلال الفترة2011-2015

الوحدة: مليون د.ج

السنة	2011	2012	2013	2014	2015
الودائع	103285	116515	125435	125768	154562
التمويلات	58584	57891	63354	80888	96453

المصدر: بنك البركة، التقرير السنوي2012، ص6.

بنك البركة، التقرير السنوي2014، ص10

بنك البركة، التقرير السنوي2015، ص10

من خلال معلومات الجدول، يلاحظ أن هناك اتجاه عام في ارتفاع مستوى التمويلات الممنوحة من طرف البنك خلال الفترة 2011-2015، بمعدل زيادة بلغ في المتوسط نحو 13.76% خلال فترة الدراسة. وقد شهدت سنة 2014 أكبر نسبة ارتفاع في معدل زيادة التمويلات، حيث بلغ مستوى 27.67% بعدما كان في سنة 2013 مقدر بـــ9.34%، والذي جاء كنتيجة التنويع في طرق التمويل، والذي مسّ كل شرائح المتعاملين من مؤسسات ومهنيين وأفراد. علما أن التمويل العقاري شكّل أحد الأنشطة التمويلية الأساسية للبنك. والملاحظ أن رصيد التمويلات الممنوحة للزبائن ارتفع سنة 2015 من 80.88 مليار دج إلى أكثر من 96.45 مليار دج أي بنسبة زيادة قدرها 19.24 % مقارنة بسنة 2014، وهذا ما يبين التوسع في قاعدة زبائن البنك، والاقبال المستمر للمتعاملين على التمويلات المصرفية الإسلامية المدرجة في العديد من الأنشطة والقطاعات الاقتصادية.

وفيما يخص ودائع العملاء، فقد عرفت تطورا ملحوظا خلال فترة الدراسة، حيث انتقلت من 103285 دج سنة 2011 لتصل إلى 154562 دج سنة 2015، وذلك بنسبة زيادة بلغت في المتوسط ما يقارب 11% للفترة، وقد كانت أكبر نسبة ارتفاع للودائع في سنة 2015، بمعدل زيادة قدر 22.89% مقارنة بمستواها سنة 2016 التي تميزت بمستوى نمو ثابت نسبيا. وهذا يدل بصفة عامة على تحسن صورة البنك لدى متعامليه.

1-1-2/ بنك السلام: (Al Salam Bank)

أولا- تعريف بنك السلام:

مصرف السلام-الجزائر، بنك شمولي يعمل طبقا للقوانين الجزائرية، و وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته. تم إعتماد المصرف من قبل بنك الجزائر في سبتمبر 2008، ليبدأ مزاولة نشاطه مستهدفا تقديم خدمات مصرفية مبتكرة.[37]

ثانيا- عمليات التمويل الرئيسية للبنك السلام:

مصرف السلام-الجزائر يمول المشاريع الإستثمارية، و كافة إحتياجات مجال الإستغلال، و الإستهلاك عن طريق عدة صيغ تمويلية منها: المشاركة، المضاربة، الإجارة، المرابحة، الاستصناع، السلم، البيع بالتقسيط، البيع الآجل.

ثالثا- النشاط التمويلي وحجم الودائع لبنك البركة الجزائري:

لقد ظهرت عدة تطورات في حجم الودائع المصرفية والتمويلات المقدمة من طرف بنك السلام، وذلك خلال الفترة الممتدة بين 2013 و2017، وهذا كما هو موضح في الجدول الآتي:

جدول2: حجم الودائع والتمويلات لبنك السلام خلال الفترة2013-2017

الوحدة: آلاف د.ج

السنة	2013	2014	2015	2016	2017
الودائع	19084716	15409819	19407756	29084236	53717182
التمويلات	28744246	23939475	23130277	29377096	45454481

المصدر: بنك السلام، التقرير السنوي 2017، ص34.

بنك السلام، التقرير السنوي 2016، ص32.

بنك السلام، التقرير 2014 السنوي، ص23.

والرسم البياني الموالي يبين بوضوح تطور حجم الودائع والتمويلات لبنك السلام خلال الفترة2013-2017

شكل رقم01:

حجم الودائع والتمويلات لبنك السلام خلال الفترة2013-2017

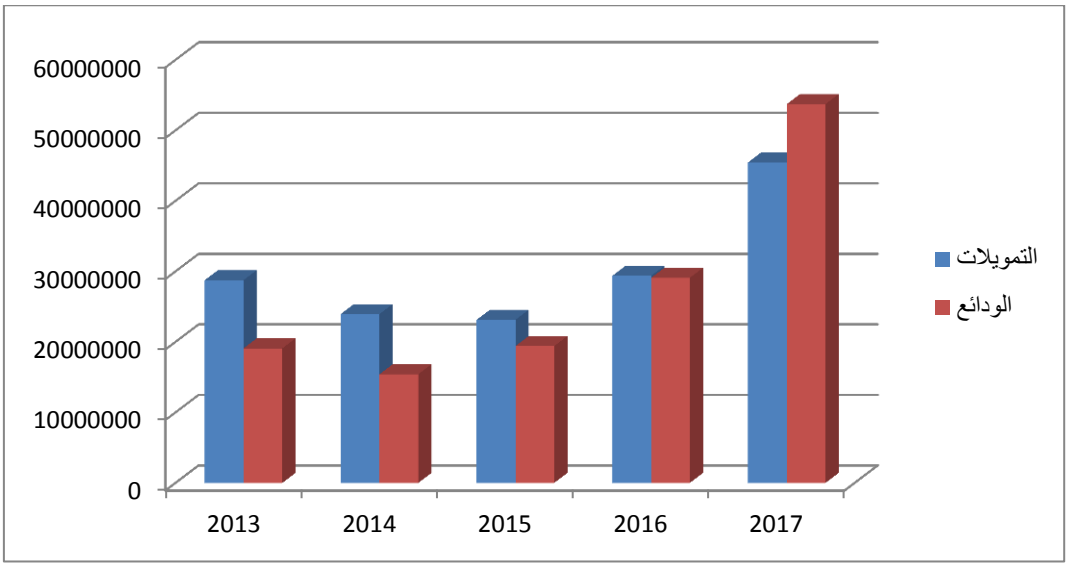

المصدر: بالاعتماد على معطيات الجدول رقم02.

من خلال المعطيات الموضحة أعلاه يلاحظ أن هناك اتجاه عام في ارتفاع مستوى التمويلات الممنوحة من طرف البنك خلال الفترة 2013-2017، بمعدل زيادة بلغ في المتوسط نحو 15% خلال فترة الدراسة. ويشار إلى أن التمويلات بين سنتي 2014 و2015 تميزت بالثبات النسبي في ظل انخفاضها عن مستوى التمويلات لسنة2013، وذلك لتزامن الوضع الخاص للمصرف مع التحولات التي شهدها الوضع الاقتصادي العام جراء أزمة انهيار أسعار النفط، وما ترتب عنه من انخفاض ايرادات الجزائر من العملة الأجنبية، وانعكاسات ذلك خاصة على نطاق التجارة الخارجية، مع تجميد العديد من المشاريع الاستثمارية في ظل ارتفاع معدل التضخم. وقد عرفت سنة2017 نموا معتبرا في حجم التمويل بمعدل ارتفاع قدر بـــ55 %، حيث بلغت قيمة التمويلات الممنوحة للمتعاملين بحوالي 45 مليار دج، والذي كان نتيجة توسع قاعدة زبائن المصرف، وكذا دخول قطاع التجزئة والأفراد. فقد حقق تمويل الأفراد (التمويل الاستهلاكي) طفرة نوعية في نشاط المصرف لسنة 2017، وذلك مع تزايد وتيرة تركيب السيارات، حيث أشار التقرير السنوي للبنك لعام 2017، بأن التمويلات الممنوحة للأفراد بلغت قيمة 5 مليار د.ج، كان نصيب تمويل السيارات ما قيمته 3.5 مليار د.ج، والتمويل العقاري (دار السلام) بقيمة1.5 مليار د.ج.

ومن جانب آخر، عرفت ودائع العملاء نموا ملحوظا خلال فترة الدراسة، حيث انتقلت من 19084716 دج سنة 2013 لتصل إلى 53717182 دج سنة 2017، وذلك بنسبة ارتفاع بلغت في المتوسط نحو 27% للفترة، وقد كانت نسبة زيادة الودائع معتبرة في سنة 2017، بنسبة ارتفاع قدرت 54.72% مقارنة بمستواها سنة 2016. وهذا بصفة عامة يعبر عن تحسن صورة البنك لدى زبائنه وارتفاع مستوى الثقة، مع زيادة قدرة البنك على القيام بالوساطة المالية، وقدرته على استقطاب السيولة المتواجدة خارج القطاع المصرفي الرسمي.

1-2/ النوافذ الإسلامية في الجزائر:

1-2-1/ تروست بنك الجزائر(TRUST BANK ALGERIA):

أعتُمد البنك في أفريل 2003، برأس مال قدره750 مليون دينار، يزاول نشاطه في العديد من المجالات، ويقدم مجموعة من الخدمات، بما في ذلك الخدمات المصرفية والتأمين وإعادة التأمين، والعقار والصناعة والتجارة والسياحة.[1] قام البنك سنة 2017 بتوسيع خدماته المصرفية من خلال تقديمه تمويلات (تحت شعار: راحتي) لشراء السيارات والمعدات، بالإضافة إلى خدمات الإيجار (تحت شعار تروست ايجار) والموجهة للأفراد والمهنيين والمؤسسات، تتوافق بنود عقودها بحسب البنك مع الشريعة الإسلامية.

1-2-2/ بنك الخليج (GULF BANK ALGERIA):

وهو بنك تجاري، تم إعتماده من قبل بنك الجزائر في 2004، يعتبر فرع من مجموعة بنك برقان (Burgan Bank Group)، وهو عضو في إحدى أبرز الشركات التابعة لمجموعة مشاريع الكويت (Kuwait Projects Company).[2] البنك يقدم منتوجات المصرفية الكلاسيكية، كما يقدم تمويلات للمؤسسات والمهنيين والأفراد تتوافق بحسبه مع مبادئ الشريعة الإسلامية، وذلك بطريقة المرابحة والسلم في العديد من العمليات، كتمويل شراء السيارات والتجهيزات والمعدات المنتجة محليا، بالإضافة إلى عمليات تمويل الاستثمار وتمويل الاستغلال.

1-2-3/ المغاربية للإيجار المالي الجزائر(MAGHREB LEASING ALGERIE):

وهي مؤسسة مالية متخصصة في التأجير، أنشئت سنة 2006، بمبادرة من المساهم الرئيسي شركة تونس للتأجير والفاكتورنغ (Tunisie Leasing et Factoring)،[3] تركز تعاملها مع المؤسسات والمهنيين، وتزاول نشاطها وتأجيرها التشغيلي في العديد من المجالات، وذلك من خلال تأجير وسائل النقل، وتأجير ألات ومعدات البناء والأشغال العمومية والعقارات، بالإضافة إلى عملية ايجار التجهيزات كصيغة "باك سكول" (PACK school) والتي يتم من خلالها تأجير المستلزمات والمعدات الأساسية لمؤسسات التعليم ومراكز التكوين.[4] وبحسب المؤسسة فإن بنود عقود الإيجارة تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

2- العوائق والتحديات التي تواجه المصارف الاسلامية في الجزائر:

2-1/ المعوقات والتحديات الداخلية:

2-1-1/ معوقات وتحديات مرتبطة بتنظيم وهيكلة إدارة البنك الإسلامي:

إن اختيار الشكل التنظيمي للبنك الإسلامي له خصوصيته ويعد بمثابة تحدي كبير، فالقائم على تنظيم هذا النوع من المؤسسات ضروري له أن يختار الأسلوب المناسب في تجميع الأنشطة وتصميم الهيكل التنظيمي بناء على مجموعة من الأسس تخص تحليل الأنشطة والقرارات والعلاقات والبيئة، بما يضمن تحقيق أهداف البنك،

[1] **TRUST BANK ALGERIA**, Sur le site web suivant: https://www.trustbank.dz (Téléchargé le:11/12/2018).
[2] **GULF BANK ALGERIA,** Sur le site web suivant: https://www.agb.dz (Téléchargé le:11/12/2018).
[3] **MAGHREB LEASING ALGERIE,** Sur le site web suivant: https://maghrebleasingalgerie.com (Téléchargé le:12/12/2018).
[4] المغاربية للإيجار المالي الجزائر، منشورات 2018، ص01.

وحفاظا على التنفيذ الحسن لمعاملاته وفقا لما تقتضيه أحكامها الشرعية. كما أن سوء الإدارة في المؤسسة المالية الإسلامية ينجر عنه الانحراف في العمل المصرفي الإسلامي.

2-1-2/ معوقات مرتبطة بالموارد البشرية:

إن أغلب العاملين في البنوك الجزائرية لهم تكوين حول العمل المصرفي التقليدي، وليس لديهم التخصص المعرفي حول مضامين أعمال وأهداف البنوك الإسلامية، مما يتطلب توفير المورد البشري المتخصص في الجانب المصرفي والشرعي، والذي يتصف بالكفاءة، والقدرة على التكيف والابداع والابتكار في مجال العمل المصرفي، بما يضمن القدرة على الربط بين مضمون الصناعة المصرفية الإسلامية ومتغيراتها في إطار قواعد الشريعة الإسلامية.

2-1-3/ تحديات التطور التقني:

يطرح التقدم التكنولوجي، والذي يرتبط بمفهوم عصرنة البنوك، تحديات على البنوك الإسلامية في الجزائر، أهمها الحصول على التجهيزات والبرامج والأنظمة الخاصة بإدارة البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، والتي في الغالب تكون بتكاليف مرتفعة مقارنة بمثيلاتها في البنوك التقليدية. ومن جهة أخرى، ضروري على البنوك الإسلامية توفير أنظمة أمان جيدة ومتطورة، سواء بالنسبة لأدوات ووسائل اجراء المعاملات المالية، أو بالنسبة لأنظمة الرقابة والإنذار المبكر بالأزمات المالية.

2-2/ المعوقات الخارجية:

2-2-1/ معوقات مرتبطة بعدم توفر البيئة الملائمة:

إن العمل المصرفي الإسلامي الجزائري ينشط في بيئة مصرفية تقليدية، حيث تعمل البنوك والشبابيك المصرفية الإسلامية في بيئة خاضعة للأطر والنظم القانونية والنظم الرقابية التي يعتمدها بنك الجزائر، والمبنية على أسس تقليدية لا تتماشى والطبيعة الخاصة بالبنوك الإسلامية. كما أن هذا الوضع الحالي يجعل من المعاملات المالية الإسلامية في الجزائر تشكل استثناء عن القاعدة العامة التي تخص النظام المصرفي الجزائري، باعتبار أن غالبية البنوك ولمؤسسات المالية التي تنشط في الجزائر تتبع النمط المصرفي التقليدي القائم على سعر لفائدة.

2-2-2/ معوقات عقائدية:

إن هيئات الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية غالبا ما تكون ضيقة الاختصاصات، كما أن تعددها وتضاربها في الآراء الشرعية والفتاوي يشكل حالة من اللبس لدى المسؤولين عن إدارة هذه المصارف والعملاء.

2-2-3/ معوقات وتحديات التكيف مع ظاهرة العولمة:

من التحديات الكبيرة التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي تزايد الاتجاه نحو تحرير المبادلات التجارية وحركة رأس المال، وما ينطوي على العملية من مخاطر كانتقال الأزمات المالية، بالإضافة إلى المنافسة الكبيرة مع البنوك العالمية المعروفة بخبرتها الواسعة وبإمكانياتها الإدارية والمالية الهائلة، وما يتطلب الأمر من تحسين وتحديث مستمر للنشاط المصرفي، واعادة هيكلته ليواكب ويتكيف مع التغيرات والتطورات العالمية للعمل المصرفي.

2-2-4/ معوقات مرتبطة بعدم توفر سوق مالي إسلامي نشط:

إن البنوك الإسلامية بحاجة ضرورية لسوق مالي نشط لتحقيق أهدافها، من خلال منحها فرص للتمويل والاستثمار عن طريق الأدوات المالية المتوفرة. لدى يتحتم الأمر العمل على اعداد سوق مالي نشط، يضمن

تسويق منتجات مؤسسات الصناعة المالية الإسلامية، وهذه العملية تعتبر تحدي كبير في ظل سيطرة أدوات السوق التقليدي.

3- آفاق العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر:

إن العديد من البنوك في الجزائر تسعى لتقديم وتوسيع خدمات الصيرفة الإسلامية، حيث أنه في إطار الملتقى الدولي حول التأمين والمالية الإسلامية، المنعقد يومي 24 و25 نوفمبر 2018 بقصر الثقافة مفدي زكرياء بالعاصمة، والذي كان تحت رعاية المجلس الإسلامي الأعلى وبحضور مدير بنك الجزائر وخبراء محليين وأجانب، تم عرض التجارب الدولية والخبرات الناجحة في الصناعة المالية الإسلامية والتأمين التكافلي من أجل محاولة اسقاطها والاستفادة منها في القطاع المصرفي الجزائري. وينتظر أن تكون هناك ترجمة لهذه الصناعة من خلال اصدار بنك الجزائر التنظيمات والتشريعات والقوانين التي تحكم المعاملات والخدمات المالية الإسلامية في البنوك.

وبالرغم من تواضع التجربة في الجزائر، وعدم توفر البيئية الكلية الحاضنة للعمل المصرفي الإسلامي، يلاحظ أن النتائج المحققة من طرف البنوك والنوافذ الإسلامية تعتبر مهمة، خاصة من حيث مستوى الادخار، والتمويل الممنوح للزبائن، والذي أصبح يشمل مجالات مهمة واستراتيجية كقطاع العقار، علاوة على دعم النشاط المهني والمؤسساتي والذي يخص بصفة مهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وبالتالي فيتوقع أن يكون في المستقبل رواج كبير للخدمات المالية الإسلامية، مع اعتماد أوسع لأدوات التمويل الإسلامي كالصكوك الإسلامية، والتي لها دور مهم في دعم المشاريع التنموية الكبرى مثل المطارات والسكك الحديدية والموانئ وغيرها من البنى التحتية الأساسية التي تدعم النشاط الاقتصادي الداخلي، ومن ثم التوسع في حركة التجارة الخارجية يتم من خلالها تعظيم المكاسب الداخلية.

ويمكن القول أن ادخال الصناعة المالية الإسلامية وتوسيع تطبيقها في الجزائر سيعود بالأثر الإيجابي على الاقتصاد الوطني، على الأقل في المرحلة الأولى، حيث يتم التمكن من استقطاب جزء مهم من أموال الاقتصاد الموازي إلى النظام المصرفي، لتوظف في عقود التمويل الإسلامي، بما يسهم في الدفع بعجلة الاستثمار الحقيقي والرفع من مستوى النمو الاقتصادي.

وتجدر الإشارة على أن توسع اعتماد تطبيق التمويل الإسلامي في الجزائر، سيعمل على ميلاد نسيج جديد من المصارف الإسلامية، تعمل بدورها في الاسهام في استحداث مناخ استثماري مرن، له القدرة على استيعاب مختلف توجهات المستثمرين في مختلف المجالات والقطاعات الاقتصادية، بما يدعم مستوى التنويع الاقتصادي.

الخاتمـــة:

يعتبر التمويل قوام العمل المصـــرفي الإســـلامي، فمـــن خلالـــه قامـــت المصـــارف الإســـلامية لتلبيـــة الحاجيات التمويلية الفعلية، وتحقيق أهدافها التمويليـــة. والتمويـــل المصـــرفي الإســـلامي تمويـــل متنـــوع، يجمع في منظومته العديد من الصيغ التمويلية تميزه عن غـــيره، وهـــو مـــا يوســـع مـــن مســـاحة الحركـــة التمويلية في العديد من الأنشطة والقطاعات الاقتصادية من زراعة وصناعة وتجارة وخدمات.

إن العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر رغم حداثته وقصر تجربته والمنافسة الكبيرة من قبل البنوك التجارية، إلا أنه استطاع أن يحتل مكانة مهمة من حيث قدرته علـــى اســـتيعاب المـــدخرات، ومســـاهمته في تمويـــل الاستثمارات الموافقة للشريعة الإسلامية، وقي ظل التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية في الجزائر، يتطلب الأمر إعادة هندسة شاملة للعمل المصرفي الإسلامي، يضمن تعزيز التنافسية ويواكب التطورات، ويســـتجيب للمعايير المالية والمحاسبية الإسلامية الدولية، وهذا لا يتحقق إلا من خلال مجموعة من الإجراءات أهمها:

- وضع الأطر التنظيمية و الفقهية والتشريعية التي تسهل عمل المصارف الإسلامية.
- ضرورة قيام البنك المركزي بالإشراف والتنظيم والتشريع على المصارف الإسلامية في اطار الحرية التي يقوم عليها الاقتصاد الاسلامي من جهة، ويستجيب لخصوصية العمل المصرفي الإسلامي من جهة أخرى.
- اتاحة الإشراف الواسع والمستقل لهيئة الرقابة الشرعية المؤهلـــة علـــى الضـــوابط الشـــرعية للمعـــاملات والأدوات المالية الاسلامية.
- رفع كفاءة القوى البشرية العاملة في المصارف الاسلامية من خـــلال اعـــداد و تهيئـــة إطـــارات وخـــبراء في النواحي الفقهية والإدارية والاقتصادية والقانونية.
- العمل على تسويق صيغ وأساليب التمويل الإسلامي من خلال دراسة احتياجات السوق، وتوجيه مـــوارد المدخرين إلى الاستثمارات السليمة، بما يساعد على انتشارها و زيادة العمل بها في المصارف الإسلامية.
- تطوير الأنظمة التقنية في المصارف الإسلامية، بما يساعد على رفع القدرة التنافسية والابتكارية للخـــدمات والأدوات المالية الإسلامية، التي تخدم مختلف القطاعات والمجالات، وتتميز نسبيا بسهولة التسييل وقلة المخـــاطر والربحية الجيدة.
- تأهيل السوق المالي والعمل على تنشيطه، بما يضمن نجاح التعامل بأدوات الاستثمار الإسلامية.
- العمل على تحقيق التنسيق والتعاون الفعلي مع البنوك الإسلامية والأسواق المالية القائمة في بـــاقي الـــدول الإسلامية، لضمان التكيف مع تحديات العولمة، لحين إنشاء بنك مركزي وسوق مالية إسلامية على مســـتوى الأمة الإسلامية.

قائمـــة المصـــادر والمراجـــع:

- القرآن الكريم

1 – د.أحمد سليمان خصاونه، المصارف الإسلامية- مقررات لجنة بازل، تحديات العولمة، استراتيجية مواجهتها، عالم للكتب الحديث للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص59.

2- د .عبد القادر بحيح، الشامل لتقنيات أعمال البنوك، دار الخلدونية، الجزائر، 2013، ص355.

3- عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، البنوك الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، 2003، ص85.

4- نصر سلمان، البنوك الإسلامية (تعريفها ، نشأتها ، مواصفاتها، وصيغها التمويلية)، الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر، يومي: 06- 07 أفريل 2009، ص04.

5-د.قيصر عبد الكريم هبيتي، أساليب الاستثمار الإسلامي وأثرها على الأسواق المالية (البورصات)، دار رسلان للنشر، دمشق، 2006، ص79.

6- د.عبد المطلب عبد الرزاق حمدان، المضاربة كما تجريها المصارف الإسلامية وتطبيقاتها المعاصرة، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2011، ص11.

7- أشرف محمد دوابه، التمويل المصرفي: الأساس الفكري والتطبيقي، دار السلامة، الاسكندرية، 2015، ص225.

8-د. عبد المطلب عبد الرزاق حمدان، المضاربة كما تجريها المصارف الإسلامية وتطبيقاتها المعاصرة، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2011 ص10.

9-د. قيصر عبد الكريم هبيتي، مرجع سبق ذكره، ص79.

10- أشرف محمد دوابه، مرجع سبق ذكره، ص225.

11-د. قيصر عبد الكريم هبيتي، مرجع سبق ذكره، ص81.

12-د.نصر سلمان، مرجع سبق ذكره، ص07.

13-لسان العرب، ابن منظور، باب الشين، مادة شرك، ص2248.

14-د.قيصر عبد الكريم هبيتي، مرجع سبق ذكره، ص94.

15-فادي محمد الرفاعي، المصارف الإسلامية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2007، ص133.

16-د. نعيم نمر داوود، البنوك الإسلامية نحو اقتصاد إسلامي، دار البداية للنشر، عمان، الأردن، 2012، ص146.

17- لسان العرب، ابن منظور، باب الزاي، ج21، ص1826.

18- د. قيصر عبد الكريم هبيتي، مرجع سبق ذكره، ص113.

19- د.نصر سلمان، مرجع سبق ذكره، ص10.

20- د. قيصر عبد الكريم هبيتي، مرجع سبق ذكره، ص120.

21- علي محمد علي المومني، مرجع سبق ذكره، ص84.

22- د.نصر سلمان، مرجع سبق ذكره، ص11.

23- د.قيصر عبد الكريم هبيتي، مرجع سبق ذكره، ص130.

24- د. قيصر عبد الكريم هبيتي، مرجع سبق ذكره، ص140.

25- د. أحمد سليمان خصاونه، مرجع سبق ذكره، ص90.

26- د.أحمد شعبان محمد على، البنوك الإسلامية في مواجهة الأزمات المالية، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2010، ص114.

27- د.نصر سلمان، مرجع سبق ذكره، ص09.

28- د. قيصر عبد الكريم الهبيتي، مرجع سبق ذكره، ص149.

29- مجمع الفقه الاسلامي الدولي، القرارات، الدورة السادسة، على الموقع الإلكتروني التالي: http://www.fiqhacademy.org

30- نصر سلمان، مرجع سبق ذكره، ص12.

31- د.أحمد شعبان محمد على، مرجع سبق ذكره، ص199.

32- ابن منظور، لسان العرب، باب الهمزة، ج02، ص31.

33- محمد عبد العزيز حسين زيد، الإجارة بين الفقه الإسلامي والتطبيق المعاصر، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، 1996، ص15.

34- د. نصر سلمان، مرجع سبق ذكره، ص13.

35- الموقع الإلكتروني لبنك البركة، على الرابط الآتي: http://albaraka-bank.com

36 – الموقع الإلكتروني لبنك البركة، على الرابط الآتي: http://albaraka-bank.com

37 – الموقع الإلكتروني لبنك السلام، على الرابط الآتي: https://alsalamalgeria.com